

التغيير السياسي المعاصر " من خلال فقه الأولويات "

د. عائشة أحمد حسن

قسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب - الزاوية
جامعة الزاوية

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

يعد التغيير في سياسات العالم الإسلامي المعاصر من القضايا المعاصرة ذات الأولوية في النظر الفقهي من خلال الاستنباط من النصوص، وتفعيل المقاصد الشرعية في هذا المنحى الذي أخذ يسيطر على اهتمامات الفكر الإسلامي المعاصر.

وهذا التغيير السياسي في عالمنا الإسلامي اليوم له بواعثه المختلفة بين ما هو موافق

لأصالة الإسلام، وبين ما هو حدثي مستجلب من مذاهب واتجاهات سياسية غير إسلامية مثل: الليبرالية، والعلمانية، والبرجماتية.

فكيف يمكن المحافظة على الأصالة الإسلامية في ذلك التغيير؟، وكيف نستطيع استثمار الآليات في ذلك التغيير من الآخر بما لا يصادم قواعد الإسلام ومقاصده؟، وما الآليات الملزمة في ذلك التغيير؟، أبالإصلاح، أم بالانتفاضات، أم بالاعتصامات، أم بالثورات؟.

وإذا كان التغيير في بعض الأحوال لا يتم إلا بالثورات، فكيف يمكن ضبط مساراتها حتى لا تتحرف إلى فتن، واضطرابات لا يمكن السيطرة عليها.

فهذه التساؤلات تحاول الباحثة الإجابة عنها في الورقة العلمية المعنونة بـ " التغيير السياسي المعاصر - من خلال فقه الأولويات" من خلال النقاط الآتية:

- أولاً- مفهوم التغيير السياسي.
- ثانياً- بواعث التغيير " أسبابه.
- ثالثاً- آليات التغيير السياسي.
- رابعاً- ضوابط التغيير السياسي.
- خامساً- الأسلوب الشرعي للتغيير.

أولاً- مفهوم التغيير السياسي:

1- التغيير لغة: هو: "جعل الشيء على غير ما كان عليه"⁽¹⁾، وهو اشتقاق من مادة " غير " والتي تدور على أصليين: الأول: إحداث شيء لم تكن قبله، والثاني: انتقال الشيء من حالة إلى حالة أخرى⁽²⁾

2- التغيير اصطلاحاً: له عدة تعريفات منها:

أ- يعرف في العلوم الاجتماعية على أنه: "التحول الملحوظ - في المظهر أو المضمون للمستقبل⁽³⁾،

ويعرف التغيير أيضا بأنه “ انتقال المجتمع بإرادته من حالة اجتماعية محددة إلى حالة أخرى أكثر تطوراً (4)

ب- التغيير في المفهوم الشرعي: هو إنكار وضع مخالف للشرع، والسعي في تبديله، سواء أهذا الوضع متعلقا بأمر الدين أو الدنيا.(5)

ج- ويشير مفهوم التغيير السياسي: إلى مجمل التحولات التي تتعرض لها البنى السياسية في مجتمع ما بحيث يعاد توزيع السلطة والنفوذ داخل الدولة نفسها أو دول عدة، كما يقصد به الانتقال من وضع غير ديموقراطي استبدادي إلى وضع ديموقراطي.(6)

فمن خلال هذه المفاهيم التي بينت مفهوم التغيير، فإنه يتضح جليا أن المفهوم اللغوي يتفق مع المفهوم الاصطلاحي وهو الانتقال من حالة إلى حالة أخرى، أو تغيير وضع منكر سواء في الجوانب الدينية أو الدنيوية.

ثانيا- أسباب التغيير:

هناك عوامل كانت سبباً أساسياً في حدوث هذا التغيير المعاصر الذي أحدث تغييرا جذريا في أنظمة كثير من البلدان، سواء أكان التغيير سلميا، أو التغيير بالقوة، وتتمثل في الآتي:

أولا- الظلم والاستبداد من قبل الحكام: على مدار عقود والعالم العربي يعد ميدان لتجربة جميع الأنظمة العالمية، نظرا لمركزيته الحيوية، جغرافيا، وسياسيا واقتصاديا، وهو القلب النابض للإسلام لذلك كله قام المستعمر الأجنبي بزرع دولة إسرائيل في قلبه ليضمن التفوق

والسيطرة الأبدية على المنطقة العربية، وأشعلوا حروبا بين العرب فيما بينهم، وفيما بينهم وبين جيرانهم أسهم في ذلك تخاذل الأنظمة الاستبدادية التي خلفت الاستعمار.

وبعد انهيار أحد أقطاب القوى في العالم "الاتحاد السوفييتي" وتسلسل النظام القطبي الواحد بزعامة أمريكا كان الوطاء أشد ضراوة على العالم العربي، فقد نال من صنوف الذل والهوان الكثير كالحرب على العراق، ولبنان، والحرب على ما يسمى بالإرهاب، وحصار الضفة وقطاع غزة، وتواطؤ امبريالي مع الأنظمة الاستبدادية الفاسدة الحاكمة في البلاد العربية، وانتشار الفساد، ونهب الخيرات، وقمع الحريات، وعدم الاستجابة لمطالب الإصلاح... وغيرها حتى تحولت الدولة بكل مؤسساتها إلى ملكية خاصة للحكام، وحاشيتهم بخصخصة المؤسسات، وبيعها لقلعة من متملكي الحكام، وتسلسل الحكم الفردي... وغيرها من أنواع القهر والفساد والذل الذي عانى منه الشعب العربي، وبذلك فقد جاءت هذه الثورات نتيجة مباشرة لهذا الظلم والمهانة والإذلال، الذي اكتوت بناره الشعوب العربية، حيث انطلقت من نفس الأسباب ولنفس الأهداف فلم تشهد المطالب اختلافا في كل الأقطار العربية، فالكل يطالب بإسقاط النظام، وبإقامة المجتمع المدني الديمقراطي، وبدساتير تتضمن تلك المبادئ.

وبإتحاد الأسباب والأهداف والدوافع اتحدت الثورات في المنهجية أيضا، فكانت كلها شعبية حيث خرج معظم أبناء الأمة العربية في تجمعات شعبية غير مسبقة، وبلا قيادة تنظم خطواتها.

وقد واجهت الثورة قوى معادية، نظم تكالبت على الثورة، ومعسكرات الرجعية والجبانة، وذيول الأنظمة الحاكمة، أو ما يعرف باسم الثورة المضادة هذا من الداخل.

أما من الخارج فقد واجهت الثورة معسكرا أكثر خطورة وأشد شراسة متمثلا في أعداء الوطن بقيادة أمريكا وحلفائها والعدو الصهيوني وهو إمكانية عودة القوى المضادة للثورة حتى

ولو كان ذلك بشعارات الثورة، وذلك بدعم مباشر من القوى الأجنبية التي تسعى إلى إفشال الانتفاضات وإيقاف اتساعها، وذلك إما بالتدخل العسكري المباشر مثلما حصل في ليبيا والبحرين، أو بممارسة ضغوط على القوى الثورية، ودعم القوى المضادة ماديا وسياسيا واقتصاديا مثلما حصل ويحصل في بقية الدول العربية.

فقد تدخلت أمريكا وحلفاؤها عسكريا في ليبيا بدعوى حماية المدنيين لكنها في الحقيقة تسعى إلى فرض نظام موال لها خلفا للقذافي، وذلك لربط تدخلها العسكري بجملة من الشروط تتعلق بطبيعة النظام الذي سيتولى الحكم بعد نجاح الثورة، وهي حاولت إطالة الحرب، وتأجيج الصراع الداخلي واللعب على موازين القوى بين الطرفين، وتغليب طرف على آخر حسب مصالحها وحسب ما يقدمه كل طرف من تنازلات بما يخدم سياستها العدوانية، فقد مارست القوى الإمبريالية ضغوطات من أجل فرض نظام موال لها وهو ما حصل في تونس ومصر وليبيا، فسياسة الدول الإمبريالية في علاقتها بالدول الأخرى تركز على ثلاث محاور هي:

- 1- نهب الثروات من نفط وغاز وغيرهما.
- 2- ضمان أمن الكيان الصهيوني، وذلك بمنع أي قوى مناهضة لهذا الكيان من امتلاك قوى عسكرية تفوق قوته.
- 3- ضرب حركات التحرر الوطني في الدول التي تعاني من استعمار مباشر مثل: فلسطين، والعراق، ولبنان... وغيرها وذلك تحت غطاء محاربة الإرهاب⁽⁷⁾

ثانيا: المصالح الغربية: إن مصالح الاستعمار الغربي والصهيونية مرتبطة بتفريق وتنازع المسلمين سواء على مستوى الدول أو على مستوى الأفراد، فيعمل الاستعمار على توسيع شقة الخلاف بين الدول الإسلامية وبين أبناء الوطن الواحد، فقد فرقوا بين السني والشيوعي في العراق

ولبنان، وبين السني والإباضي في تونس والجزائر، وبين العرب والبربر في المغرب العربي... وهكذا مما أدى إلى ضعف المسلمين لتفرقهم وعدم وحدتهم مما يمكن المستعمر من تثبيت أقدامه في أرض المسلمين التي تعد من أغنى بلاد العالم بالمواد الخام التي تحتاج إليها الصناعات الغربية الحديثة. ولا سبيل للمستعمر من الوصول إلى هذه الثروات الضخمة إلا عن طريق بث روح التفرقة بين المسلمين، وتأليب المسلم على أخيه المسلم في تقريب بعض ضعاف النفوس من أبناء المسلمين وتشجيعهم والإغداق عليهم ليجعلوهم معاول هدم، وأدوات تدمير⁽⁸⁾.

وقد تمكن المستعمر بهذه الطريقة من أن يحرز بعض الانتصارات فكما ضاعت بعض الدول في الماضي نتيجة الفرقة كذلك ضاعت فلسطين منذ سنين لهذا السبب وطردها العرب من ديارهم وسلبوا أموالهم وأراضيهم، ثم أفغانستان والعراق بسبب التمزق والتفرقة التي بثها المستعمر ليحافظ على مصالحه، ولم تقف هذه الأطماع الاستعمارية إلى هذا الحد بل أنه استمر في الدور نفسه مع الشعوب العربية الأخرى حيث أشعل نار الفرقة الداخلية التي أودت بالعديد من الأنظمة إلى التهلكة حيث لم يستفد الحكام من الحالات السابقة فاستمروا في مداعبة المستعمر الذي يبحث كيف يحصل على مصالح أكبر والأمثلة كثيرة فما حصل في تونس ومصر وليبيا ما هو إلا محاولات من الاستعمار ليس لمساندة الشعوب وإنما للمحافظة على المصالح الممنوحة لهم بل محاولة السيطرة على أكبر قدر من المصالح في هذه الدول، فمثلا ما حصل في ليبيا وسوريا لم يختلف المحللون السياسيون الغربيون من أن هذه الثورات سوف تؤثر على المصالح الغربية وبخاصة في ليبيا حيث كان من أخطر ما واجهه الغرب في ليبيا هو مصير الثروة النفطية من جهة، والموقع الاستراتيجي لليبيا عبر البحر المتوسط من جهة أخرى، ومن هنا كان التعامل الغربي مع الثورة الليبية مختلفا تماما عن بقية الثورات فجاء التدخل سريعا ببلورة قرار عبر مجلس الأمن في غضون "24" ساعة يسمح بتدخلهم في ليبيا عسكريا، فقد سعت هذه الدول

الغربية لسرقة الثورة من الشعب وإسناد الفضل في انهيار النظام السابق للغرب كما فعلوا مع صدام حسين، لكي لا تصل هذه الثورات إلى نتائج لا ترضاها الدول الغربية ولا إسرائيل، فبحثت عن كيفية السيطرة على هذه الثورات دون وقفها كي لا يتصادموا مع التيار الشعبي الرفض للقمع وغياب الحريات ويظهروا بمظهر المنافقين لمبادئهم فيما يتعلق بالحريّة والديمقراطية، ولكن المشروطة بعدم تصادمها مع مصالح الغرب

ولكن السؤال الذي يطرح نفسه بعد حصول التغيير في ليبيا بدعم عسكري غربي هو: ما هو الثمن الذي سوف يطلبه الغرب مقابل هذه الخدمات التي قدمها لصالح انتصار الثوار من أرصدة الاستثمارات الليبية الخارجية والتي تتضمن عشرات المليارات؟، كما أنه هناك مخاوف من أن يجري تقسيم الغنائم في ليبيا كما حصل في العراق عبر مكافأة دول الناتو الغربية بصفقات تجارية ضخمة، وبامتيازات نفطية أيضا، أما في الداخل فقد سارت الأمور بطريقة اقتسام الغنائم بين القوى التي شاركت في الثورة بدرجات متفاوتة، كما أنه ليس من المستبعد بعد الدور الكبير الذي لعبته أمريكا ودول الغرب في ليبيا أن تسعى هذه الدول وخاصة أمريكا لتنفيذ مخططاتها في ليبيا والتي تدور حول الحصول على مليارات الدولارات مقابلا لإعادة تنظيم وتسليح القوات المسلحة، وإعادة إعمار البلاد وحصص النفط وتوزيع العقود على شركات النفط الغربية، فضلا عن السعي للتدخل في الشؤون السياسية لليبيا وسياستها المستقلة، والتدخل في صياغة نظامها السياسي عبر دعم القوى الليبرالية الداخلية على حساب غيرها

فحصاد النزاع الليبي جاء نتاجا لتراكم أخطاء عربية مما جعل لصوص النفط في الغرب يسعون لاستغلالها شارك فيه كل الأطراف من النظام السابق المتمثل في القذافي وحاشيته، والجامعة العربية بإعطائها صك التدخل الأجنبي، والشعب الليبي الذي لم يع كيفية التعامل مع الأزمة⁽⁹⁾.

ثالثاً- أسباب اجتماعية واقتصادية: يعيش معظم سكان منطقة ثورات الربيع العربي في ظل وضع اجتماعي يعتمد على علاقات القرابة التي نواتها القبيلة التي تتحرك وفق العادات، والأعراف، والتقاليد القديمة، مما أوجد نظاماً متخلفاً اقتصادياً واجتماعياً، لأن معظم هؤلاء السكان تعتمد على واردات النفط، أو السياحة، أو المعونات الخارجية، في ظل غياب التنمية الحقيقية، مما أدى إلى الانخفاض في مستوى الإدخار، ومستوى المعيشة، إضافة إلى زيادة نسبة الأمية التي شكلت فجوة عميقة أثرت على تطور المجتمع العربي، مما ترتب عليه سلبات سياسية واجتماعية خطيرة كانت سبباً مهماً في إحداث التغيير، لأنه ظلم وفساد طوق رقاب الناس.⁽¹⁰⁾

رابعاً- آليات التغيير:

لإحداث التغيير لا بد من وجود آليات، أو وسائل يمكن أن يتحقق من خلالها التغيير، وهي كالاتي:
أ- الإصلاح:

هو التغيير والتعديل نحو الأفضل لموضع شاذ، أو سيء، وهو نمط التغيير الأصلي في منهج التغيير الإسلامي، لأنه تعبير عن اضطراد التغيير كسنة إلهية، فهو يتصف بالاستمرارية، كما أنه تعبير عن المشاركة كسنة إلهية تضبط العلاقة بين الناس، مضمونها تبادل العلم بمشكلة مشتركة، ثم تبادل المعرفة بحلولها المحتملة، ثم تعيين القرار الذي يرى كل مشارك أنه الحل الصحيح للمشكلة، وقد عبر القرآن عنها بمصطلحات إيجابية كالتأليف (وَإِذْ كُفِّرُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا)⁽¹¹⁾ والتعاون (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ

وَالْتَقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ⁽¹²⁾، والموالاة (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ)⁽¹³⁾.

وقد وردت الإشارة إلى مصطلح الإصلاح في القرآن الكريم كما في قوله تعالى: (إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ)⁽¹⁴⁾. والمفهوم الإسلامي للإصلاح هو: التغيير من خلال نظام قانوني تتوافر فيه إمكانية التغيير، فهو تغيير تدريجي جزئي سلمي يتم من خلال نظام قانوني تتوافر له الشرعية التكليفية (نظام قانوني إسلامي) والتكوينية (السلطة فيه جاءت من خلال انتخابات صحيحة باعتبارها عقد اختيار لم يدخله إجبار، وهي نائب ووكيل عن الجماعة لها حق تعيينها ومراقبتها وعزلها)، فهو شكل من أشكال مراقبه السلطة.

ومن أدلة الإصلاح أي؛ التغيير التدريجي السلمي وألويته كنمط للتغيير قوله ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)⁽¹⁵⁾.

ويأخذ الإصلاح كنمط للتغيير أشكال عدة أهمها: التقويم الذي عبر عنه أبو بكر الصديق ﷺ بقوله: (إني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني)⁽¹⁶⁾. والتقويم يعبر عن موقف يتجاوز كل من موقفي الرفض المطلق والقبول المطلق إلى موقف نقدي قائم على أخذ وقبول الصواب، ورد ورفض الخطأ، فهو نقد للسلطة لتقويمها أي بهدف الكشف عن أوجه قصورها في أداء دورها.

ومن أشكال الإصلاح النصح لقوله ﷺ: (الدين النصيحة، قيل: لمن يا رسول الله؟! قال: لله ولكتابه ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم)⁽¹⁷⁾، يقول الباقلاني بعدما ذكر فسق الإمام و ظلمه: (... بل يجب و عظه و تخويفه، و ترك طاعته في شيء مما يدعو إليه من معاصي الله)⁽¹⁸⁾.

فالإصلاح السياسي مهم لأي نظام سياسي يريد الاستمرار والبقاء، لعلاقته المباشرة مع التكيف السياسي واستيعاب المتغيرات السياسية والاجتماعية، وهو عكس الجمود إذ أن الأنظمة الجامدة التي لا تستطيع التكيف هي التي تنتج الجمود السياسي والاقتصادي وهي التي أدت إلى شبه الانهيار الحالي والذي هو نتيجة طبيعية لطريقة إدارة الدولة طوال السنين الماضية والتخبط في إدارة المشاريع والتخطيط غير الواقعي والاعتصاب الفعلي للقرار السياسي من قبل هذه الفئة أو تلك التي نجحت في سنوات قليلة بصناعة الواقع المؤسف الذي نعيشه اليوم من أزمة اقتصادية معمقة وفجوة بين النظام السياسي الحاكم والفاعلين السياسيين والاجتماعيين،

ب- الثورة:

إن كثيراً من المفاهيم تتطور من جهة الاستحسان والاستهجان وفقاً للتغير الاجتماعي، منها مفهوم الثورة الذي كان يجسد مدلول الظهور على السلطان بمظهر العنف، بما يمثل العصيان في الأعراف القديمة، لكنه يحمل في الأعراف الحديثة مدلول الدعوة إلى الإصلاح الجذري بحركة شعبية رافضة للسلطة السياسية، وما يظلمها من سلطات ثقافية واجتماعية واقتصادية، وهي في الغالب تسلك مسالك العنف، مما يجعله آلية من آلياتها، فلا تكاد تذكر ثورة إلا والعنف مقارن لها، لأنها أقصى درجات الرفض من الشعب أو طائفة من طوائفه ضد السلطة الحاكمة، وقد تكون السلطة المقصودة بالثورة وضعا اجتماعيا ضاغظاً، أو نظاماً دينياً منحرفاً في نظر الثائرين، كما حدث في ثورة الزنج بالبصرة تعبيراً عن تدميرهم من الاضطهاد الطبقي في ظل الدولة العباسية، أو ثورة الحركة الوهابية التي أخذت شكلاً مسلحاً بمعاوضة آل سعود عندما ظهر محمد بن عبد الوهاب في نجد خلال القرن الثاني عشر رداً على انتشار البدع وتفشي صور الظلال بالجزيرة العربية "وبقدر عمق التفسخ، واتساع رقعته كان حجم التشدد في دعوة ابن عبد الوهاب"⁽¹⁹⁾.

فالثورة حالة من الغضب المتأجج المتراكم، بسبب دوافع نفسية جماعية تولدت من الشعور بالظلم من جهة سلطوية بغض النظر عن مصدرها، من قمة الهرم السياسي ومن قاعدته، فقد تنور طائفة على الوضع الاجتماعي السائد، وليس السلطة السياسية وحدها، وذلك الغضب عادة ما يدفع إلى الظهور في موقف عنفي، فالسياق الاجتماعي والسياسي هو الذي يحدد أسلوب الثورة من الجماعة المعبرة عن غضبها التي قد تسع قاعدة الشعب، وقد تنحصر في أقلية منه، أو فئة كبيرة فيه، يتساءل روبسبير ماكسيمليان ت1794م، وهو من قادة الثورة الفرنسية: "ما هي الثورة؟ جوابه: إنها عصيان مسلح للشعب في وجه الطغاة إنها انتقال من حالة العبودية إلى حالة الحرية"⁽²⁰⁾ فهو يتحدث في سياق غضب عامة الشعب على الملكية والارستقراطية الفرنسية، والهدف في تلك الثورة الدامية معبر عنه في قول روبسبير في كونه حالة الحرية، مقابل حالة العبودية.⁽²¹⁾

وتبقى المشكلة في الفوضوية وفي استمرار الثورة فوق المدة المناسبة للتعبير والتغيير، لأن امتدادها خارج ضرورتها سيؤدي إلى ضرر أكبر من هدفها مما يجعل مشروعيتها معرضة للمنع من الشرع والعرف على السواء، إذ أن الدين في هذه المجاوزة احترز منها الفقهاء المسلمون فمنع أكثرهم الخروج على الحاكم إذا كان في ذلك ضرر أكبر من رفع الظلم بسفك الدماء، وإتلاف المكتبات، هذا إذا كان الحاكم لا يزال مسلماً، أما إذا كان كافراً أو مرتدّاً فلا مناص من الخروج عليه، وفي الحالة نفسها إذا كان رافضاً لأحقية الشريعة الإسلامية في التطبيق، نقل عن القاضي عياض أنه " أجمع العلماء على أن الإمامة لا تتعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل، وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها"⁽²²⁾.

وكانت من توصيفات الثورة بأنها (جنون طرفاه عقل)، أي غضب قد يكون مدمراً، لكنه ضروري من أجل دفع الظلم، وتركه بعد أداء مهمته ضروري أيضاً حتى لا يؤول الأمر إلى

فوضى، وهذا ما دعا روبير نفسه إلى أن يأمل توقف الثورة برجع الدولة فقال: "يجب على الثورة أن تقف عند كمال الحرية عن طريق القوانين"⁽²³⁾.

إذن من خصائص الثورة ما يلي:

1- تعبير جماعي عن الشعور بظلم واقع من فئة اجتماعية ضاغطة أو سلطة سياسية طاغية.

2- يكون ذلك التعبير في صورة غاضبة كثيراً ما تسلك أسلوب العنف.

3- يكون الغرض من الحالة المعبرة عن الغضب ثورة إذا كانت تحمل هدف التغيير السريع الجذري، وليس الإصلاح التدريجي.

4- سعة تلك الحالة الهادفة إلى التغيير بأن تشمل القاعدة الشعبية أو طائفة كبيرة منها.

5- كل حالة تدخل في مجال الثورة لها منطلقات فكرية سابقة عنها، فإذا حدثت فجأة دون دوافع عميقة تكون مجرد انتفاضة، وإذا اختصت برغبة من فئة محدودة في تغيير النظام كانت مجرد انقلاب.⁽²⁴⁾

وهذه الخصائص لا تجعل الثورة دائماً حاملة للمشروعية الدينية أو القانونية.

فهناك مسافة بين ضرورة الثورة وضررها يلزم أن تكون معتبرة عند من يتصدر من القادة لتفجير ثورة قد تدمر كل شيء إذا لم تتوقف، وقد أنبأ التاريخ أن ثورات كان ضررها أكثر من نفعها، وكانت خروجاً من ظلم إلى ظلم أشد كما في الثورة البلشفية سنة 1917م، بل إن الثورة الفرنسية على الرغم من دعوتها إلى الحرية والإخاء والمساواة، فإنها قد خرجت من ملكية أسرة البوربون إلى إمبراطورية نابليون بونابرت، ولكن أثرها الفكري كان مصدر نهضة سياسية في العالم الحديث، مع أنها سبب في حرب استمرت خمسة وعشرين عاماً، واقتربت بعض الثورات بالإرهاب، ومنها الثورة الفرنسية ومن شواهد ذلك أن دانتون جورج جاك

ت1794م، ممثل القوة الفوضوية الديمقراطية في تلك الثورة "منذ 28 مارس 1792 طلب بوصفه وزيراً للعدل إعطاءه سلطة تفتيش المنازل في باريس بحثاً عن أعداء الثورة، وتم القبض على آلاف المشبوهين خلال الأيام الثلاثة التالية، وقال دانتون: إن الثورة بين نارين: عدو على الحدود، وعدو في الداخل، ولا مفر من إرهاب العدو إن أريد للثورة البقاء والاستمرار"⁽²⁵⁾.

وكذلك ثورات الربيع العربي سلكت نفس الأسلوب وبطريقة متخلفة حيث استلم زمام الأمر فيها بعد الثورة مجموعة من الناس لا تخضع لسلطات الدولة مع امتلاكهم لجميع أنواع الأسلحة فسلطوا ظلمهم على الناس وأرهبوهم بالاعتقال والتعذيب والقتل.. وغير ذلك من الانتهاكات الإرهابية التي حولت ثورة الشعوب عن مسارها الحقيقي، وهذا لم يدرس ويؤخذ في الاعتبار قبل البدء في الثورة، لأن هذه الثورات لم تأت من الداخل فقط، بل لها جذور خارجية لها مصالح معتبرة في المنطقة، وإذا امتزجت الثورة في الإرهاب أصبحت في مفهوم الإسلام فتنة، فكما أن الفتنة قد تولد ثورة، وتكون لها مشروعية القضاء على تلك الفتنة، فإن الثورة إذا لم تنضبط بمعايير موضوعية وزمنية وفكرية قد تتحول إلى فتنة حذر الله منها بقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾⁽²⁶⁾.

فمحور الثورة هو التغيير الذي قد يسير في مسار عنفي قد يتسع ويضيق حسب المواقف والدوافع والقيادات الفاعلة في الثورة، ولكي يكون التغيير ثورة فإنه يتسم بالسرعة والتجذير، فإذا كان بطيئاً متدرجاً هادئاً فإنه يتخذ صورة الإصلاح، وعلى افتراض وجود تلازم بينه وبين مفهوم الثورة، حيث قد تؤدي الثورة إلى الإصلاح، فإنه لا يمكن المرادفة بينهما، فكلاهما يحمل مضموناً مستقلاً في حدوده المعرفية، ودليل المفارقة أن الفشل في الإصلاح كثيراً ما يؤدي إلى الثورة، كما أن الإصلاح قد يحجز المتذمرين من الثورة، فهما قد يتعاقبان، وقد يترافعان.

وبذلك فإن تطبيق مفهوم الأولوية على نمطي التغيير: الإصلاح والثورة، إنما يتحقق من خلال الجمع بينهما، على وجه يرفع التعارض (التناقض) بينهما، من خلال تقديم الإصلاح على الثورة زمانياً وقيماً، وذلك باعتبار الإصلاح هو الأصل، وبالتالي الالتزام به ما دامت تتوافر إمكانية الالتزام به، بينما الثورة هي الفرع، وبالتالي فإن الالتزام بها لا يكون إلا في حالة عدم توافر إمكانية الالتزام بالإصلاح.

خامساً - ضوابط التغيير:

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾⁽²⁷⁾، أي أن الإنسان يجب أن يعمل على تغيير نفسه بالأسلوب الصحيح، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك تطبيقاً لقوله ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)⁽²⁸⁾، وهذا التطبيق الفعلي وفق الحديث الشريف محكوم بقاعدة " المفسدة لا تزال بمفسدة "، وذلك وفق ضوابط وشروط من بينها ما يلي:

أولاً- أن تكون محاولتنا لتغيير المنكر بالقوة مدروسة دراسة وافية، وذلك بمعرفة المنكر المراد تغييره، وبالظروف المحيطة به، وبالوسيلة المستخدمة في التغيير. فالوسيلة لا بد أن تكون شرعية، لأن الهدف السليم من التغيير لا يبرر استخدام أية وسيلة، وإن كان الهدف إزالة وضع خاطيء لا يقره الله تعالى، لأن من شروط تغيير المنكر أن لا يؤدي إلى منكر أشد منه، لأن ذلك ضرر محض لا يقره الشرع، ولأن المقصود بتغيير المنكر أن يزول أو يخف لا أن يزداد ويضطر، وهذا ما لوحظ في بعض الثورات الحديثة، حيث أدى التغيير السياسي في بعض هذه الثورات إلى إحداث منكر أشد من الذي كان بسبب عدم التخطيط، والدراسة، والفهم للتغيير السياسي السليم والشرعي، مما أدى إلى تدهور الأحوال في بعض دول الثورات سواء على

المستوى السياسي، أو الاجتماعي، أو الاقتصادي، فالأولوية النظر في المقاصد، والغايات والوسائل حتى يتحقق التغيير بأقل ما يمكن من الأضرار والمفاسد.

ثانياً- أن يكون الأسلوب الذي نتبعه في التغيير أسلوباً علمياً وفق مقاصد وقواعد الشريعة، ومن علماء مسلمين صادقي الولاء للإسلام الصحيح، ولا يكونوا مما يحملون أفكاراً عدوانية ألبسوها ثوباً إسلامياً، كأفكار بعض الأحزاب الإسلامية المعاصرة، وأن يكون الشعار الأساسي للتغيير هدفه إقامة دين الله الصحيح، فإن كانت على خلاف ذلك لا يجوز امتثالاً لقوله ﷺ: (من قتل تحت رؤية عمية يغضب للعصبة، ويقاوم للعصبة فليس من أمي)⁽²⁹⁾، أي من قتل تحت رؤية الضلالة " عمية " فسعيه هدر وليس على طريق صحيح لأن قتاله كان للعصبية والأهواء، وهذا حال الكثير من الرايات المرفوعة للتغيير لا تهدف إلى إقامة دين الله، ولا إلى إحقاق الحق، أو إبطال ما أبطلته النصوص وفق شرع الله، فلا بد من التدقيق في الرايات والشعارات المرفوعة للتغيير وتقويمها حسب ما يقتضيه الشرع، لا أن يكون هدفهم تولى شخص ما، أو حزب ما زمام الأمور، حتى ولو زهقت أرواح كثيرة، فهذا ليس مقصداً مشروعاً، فالواجب أن يكون الهدف تحقيق أمر الله، لأن الرسول ﷺ يقول: (يجيء الرجل آخذاً بيد الرجل فيقول: يارب هذا قتلني، فيقول الله: لم قتلته؟، فيقول: قتلته لتكون العزة لك، فيقول الله عز وجل: فإنها لي، ويجيء الرجل آخذاً بيد الرجل فيقول: إن هذا قتلني، فيقول الله: لم قتلته؟، فيقول لتكون العزة لفلان، فيقول: إنها ليست لفلان، فيبوء بإثمه)⁽³⁰⁾، أي أن يتق الله في أن تزهق نفس لمجرد تولى السلطة السياسية، لأن الشرع قد عظم من شأن النفس، وأبى أن تزهق إلا في سبيل واحد، وهو إعلاء كلمة الله تعالى.

ثالثاً: أن تكون عواقب ومآلات التغيير مأمونة: فقد أكد الشرع العظيم دائماً على أهمية النظر في المآلات والعواقب التي يمكن أن تنتهي إليها الأمور، حيث ذمت النصوص الشرعية

العجلة والطيش، وحثت على الحكمة، والتروي، والتأني، فقد جاءت العديد من النصوص تحذر من الفتنة، وتنتهي عن الاشتراك فيها، دون التدبر للعواقب والنظر إلى المآلات التي يمكن أن توصلهم إليها، قال ﷺ محذرا من الفتنة: (إن أمتكم هذه جعل عاقبتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء، أمور تتكرونها، وتجيء فتنة فيرفق بعضها بعضا، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تتكشف وتجيء الفتنة، فيقول المؤمن: هذه هذه)⁽³¹⁾، وروى حذيفة ؓ أن النبي ﷺ لما ذكر الفتن ومراحلها التي تمر بها، قال في آخره (إني قلت يا رسول الله أرأيت هذا الخير الذي أعطانا الله أيكون بعده شر كما كان قبله قال نعم قلت فما العصمة من ذلك قال السيف قلت يا رسول الله ثم ماذا يكون قال إن كان الله خليفة في الأرض فضرِبَ ظهرك وأخذ مالك فأطعه وإلا فمت وأنت عاض بجذع شجرة)⁽³²⁾، أي أن الفتنة تكون عمياء لا يرى منها مخرج، وأن تقع الناس فيها على غرة من غير بصيرة فيعمون فيها، ويصمون عن تأمل الحق، واستماع النصيح، ولذلك أمرنا الشرع بضبط اللسان عند وجود الفتنة، واشتباة الأمور، قال ﷺ: (اللسان فيها أشد من وقع السيف)⁽³³⁾، لأنه كثيرا ما يثير الناس ويهيجهم فيندفع الألف لنصرة تلك الكلمات غير واعيين لعواقب هذه الأمور، فيحدثون بسبب هذه الكلمات ما لا تحدثه السيوف وهذا ما حدث في كثير من التغييرات السياسية المعاصرة حيث تحول الإعلام من سلطة رابعة إلى سلطة أولى متحكمة في توجيه الأنظار إلى الأهداف التي ترغب الجهة الممولة للإعلام المعاصر، فقد كان له الدور الكبير في تحريك الشعوب نحو التغيير الذي لم يعد له الناس العدة، ولم يكن له تمهيد مسبق من خلال التوعية والتنقيف بماهية هذا التغيير، وأهدافه، ووسائله، غاياته، ومآلاته، من خلال وسائل التوعية، والتقنيات الحديثة للتنقيف، حتى يكون النجاح أسهل، والعواقب غير وخيمة واستعداد الناس للتعامل مع هذا التغيير وفق الظروف والمعطيات المفروضة لذلك.

رابعاً- ألا تكون محاولتنا للتغيير تؤدي إلى مفسدة: سواء أ بفسدة المال، أم الأعراض، أم الأنفس، لأن الهدف الأساسي من التغيير هو الإصلاح، فيجب أن يسبق التغيير باليد، أو بالقوة دعوة، وتوضيح، وتوعية، وتنقيف، وإصلاح، وذلك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال التحاور والتشاور، لأن في انعدامها قد تكون مفسدة أعظم من المفسدة التي يراد تغييرها، أو مثلها.⁽³⁴⁾

خامساً- منهج التغيير من خلال النصوص الشرعية: التغيير سنة الحياة، لذلك اهتم التشريع الإسلامي به اهتماما كبيرا، حيث أرسى له منهجا عظيما يحقق الغاية والمقصود من التغيير، حيث وضحت العديد من النصوص ذلك المنهج، ومن بينها ما يلي:
أ- الآيات القرآنية:

ورد في القرآن الكريم، العديد من الآيات الدالة على إثبات التعاضد وتركيز العمل على إصلاح الرعية والانشغال بذلك، منها:

أولاً: إذا صلحت الرعية أفرزت حاكماً صالحاً، وإذا فسدت الرعية أفرزت حاكماً فاسداً: ورد هذا المفهوم الجلي في العديد من المواضع من كتاب الله تعالى منها: قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾⁽³⁵⁾.

تدل الآية على أن الله تعالى يولي بعض ظلمة المجتمع بعضاً في الحكم، فإذا علمنا أن الحاكم هو إفرز من المجتمع، وأن المجتمع يُسود على نفسه من يراه الأصلح لتحقيق أهدافه وغاياته، ففي صلاحه صلاح المجتمع وفي فساده فساد المجتمع فقد روي عن الفضيل بن عياض قوله: ((لو كان لي دعوة سالحة لرأيت السلطان أحق بها إذ بصلاحه صلاح الرعية وبفساده فساده))⁽³⁶⁾، قال ابن عباس: ((إذا رضي الله عن قوم ولى أمرهم خيارهم، وإذا سخط الله عن قوم ولى أمرهم شرارهم))، وقال ابن زيد: ((نُسلط بعض الظلمة على بعض فيهلكه ويذله، وهذا

تهديد للظالم إن لم يمتنع من ظلمه يسلم الله عليه ظالماً آخر، ويدخل في الآية جميع من يظلم نفسه أو يظلم الرعية أو التاجر يظلم الناس في تجارته أو السارق وغيرهم))⁽³⁷⁾، وقال ابن أبي العز الحنفي: ((فإذا أراد الرعية أن يتخلصوا من ظلم الأمير فليتركوا الظلم))⁽³⁸⁾.

وقال الشيخ الألباني: ((وفي هذا بيان لطريق الخلاص من ظلم الحكام الذين هم من جدتنا ويتكلمون بألسنتنا، وهو أن يتوب المسلمون إلى ربهم ويصححوا عقيدتهم ويربوا أنفسهم وأهلهم على الإسلام الصحيح تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾⁽³⁹⁾، وإلى ذلك أشار أحد الدعاة المعاصرين بقوله: ((أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم على أرضكم))⁽⁴⁰⁾ وليس طريق الخلاص ما يتوهم بعض الناس وهو الثورة بالسلاح على الحكام. بواسطة القوة العسكرية، فإنها مع كونها من وسائل العصر الحاضر فهي مخالفة لنصوص الشريعة التي منها الأمر بتغيير ما بالأنفس وكذلك فلا بد من إصلاح القاعدة لتأسيس البناء عليها: ﴿وَلْيَنْصِرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ﴾⁽⁴¹⁾.

وفي معرض حديثه عن أسباب انتقال الأمر من الخلافة إلى الملك، قال ابن تيمية: ((وقد ذكرت في غير هذا الموضع، أن مصير الأمر إلى الملوك ونوابهم من الولاية، والقضاة والأمراء، ليس لنقص فيهم فقط، بل لنقص في الراعي والرعية جميعاً، قال الله تعالى: ﴿وَكذلكَ نولي بعضَ الظالمينَ بعضاً﴾⁽⁴²⁾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾⁽⁴³⁾.

يقول الطبري في تفسيرها: ((إن الله لا يغير ما بقوم من عافية ونعمة فيزيل ذلك عنهم ويهلكهم، حتى يغيروا ما بأنفسهم من ذلك بظلم بعضهم بعضاً، واعتداء بعضهم على بعض، فتحل بهم حينئذ عقوبته وتغييره))⁽⁴⁴⁾.

ويقول محب الدين الخطيب في كلام نفيس: ((وقد يظن من لا نظر له في حياة الشعوب وسياستها أن الحاكم يستطيع أن يكون كما يريد أن يكون حيثما يكون. وهذا خطأ، فالبيئة التأثير في الحاكم، وفي نظام الحكم أكثر مما للحاكم ونظام الحكم من التأثير على البيئة. وهذا من معاني قول الله عز وجل: (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ))⁽⁴⁵⁾.

ثانياً: أن العذاب ينزل بذنوب الأقسام من أهل القرى، وليس الولاية فقط: ومن النصوص الدالة على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٌ مِنْ قَرْيَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَالْيَمِّ الْمَصِيرِ﴾⁽⁴⁶⁾. وقوله تعالى: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾⁽⁴⁷⁾.

فهذه الآيات تؤكد بوضوح وجلاء، أن السبب المباشر لوقوع العذاب، ووقوع الظلم من أهل القرى عامة حكماً ومحكومين وليس بذنوب الحكام فقط. وأنها سنة الله التي قد خلت في عبادته، كما قال تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ﴾⁽⁴⁸⁾.

قال ابن القيم: ((فما أزيلت نعم الله بغير معصيته، إذا كنت في نعمة فارعهما، فإن المعاصي تزيل النعم. فأفتك من نفسك، وبلاؤك من نفسك، وأنت في الحقيقة الذي بالغت في عداوتك، وبلغت من معاداة نفسك ما لا يبلغ العدو منك. كما قيل: ما يبلغ الأعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه))⁽⁴⁹⁾.

ثالثاً: إن البركة تنزل بسبب تحقق إيمان أهل البلد جميعاً وليس الولاية فقط: وقد دل ذلك على قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾⁽⁵⁰⁾.

رابعاً: شروط تحقق الوعد بالتمكين والاستخلاف (التغيير إلى الخير) متعلقة بالجماعة وليس بالولاية فقط: كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

لَيْسْتَخْلَفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥١﴾.

تضمنت الآية الشروط الواجبة لتحقيق وعد الله تعالى لعباده بالاستخلاف والتمكين في الأرض، وهما تحقق الإيمان والعمل الصالح، ومن الملاحظ أن الخطاب في الآية جاء بصيغة الجمع: (آمنوا منكم، ليستخلفنهم)، ولم يأت بصيغة الفرد للتأكيد على ما نحن بصدد تقديم البراهين عليه، من أن التغيير يكون بعموم المجتمع لا بخصوص الأفراد، كالحكام على سبيل المثال. ثم اختتمت الآية بشرط آخر مناط به سلامة الإيمان وصحته، وهو عدم الشرك لضمان سلامة توحيد كلمة لا إله إلا الله.

ب- الأحاديث النبوية

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله: ((كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيته والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته قال وحسبت أن قد قال والرجل راع في مال أبيه ومسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته)) (52).

قال النووي: ((قال العلماء: الراعي هو الحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما قام عليه، وما هو تحت نظره. ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته)) (53)، وقال القرطبي في شرح قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ (54)، ((فجعل في هذه الأحاديث الصحيحة كل هؤلاء رعاة وحكاماً على مراتبهم)) (55).

وهكذا تكتمل دوائر المسؤولية دون إفراط ولا تفريط. وهذا الأمر يعكس عظمة الإسلام العظيم حيث لم يجعل قيام الدين مُنَاطاً بفرد، أو بفتة من الناس أبداً، فهو دين الجماعة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: ((عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما استخلف خليفة إلا له بطانتان بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصم الله)) (56).

قال ابن حجر: ((ونقل ابن التين عن أشهب: إنه ينبغي للحاكم أن يتخذ من يستكشف له أحوال الناس في السر، وليكن ثقة مأموناً فطناً عاقلاً، لأن المصيبة إنما تدخل على الحاكم المأمون من قبوله قول من لا يوثق به إذا كان هو حسن الظن به، فيجب عليه أن يتثبت في مثل ذلك)) (57)،

فإذا كان تحقيق العدل في الرعية مقصود التشريع الإلهي، وقد أنيط هذا الأمر بالحاكم، وأمر الحاكم إنما يكون بأهل مشورته وبطانته الخيرة، فإنه يلزم الرعية أن يجعلوا من أنفسهم بطانة لحاكمهم ولا يتركونه وشأنه لشياطين الإنس والجن، ولا أن يتعففوا عن أداء هذا الواجب، وخاصة في الأزمنة التي يقل فيها الأكفاء من الأمناء الصالحين، فإنهم لو فعلوا ذلك وتخلوا عن مواقع المسؤولية، فقد خدموا أعداء الأمة وساهموا في تسلط بطانة السوء على رقابهم.

إذن لزم الأمة أن تجعل من نفسها البطانة الصالحة للحاكم دون غيرها ما استطاعت إلى ذلك سبيلاً، حتى يستقيم أمره ويسعد الناس بعدله. وعليه يلزمها قبل ذلك، السعي إلى إيجاد البطانة الصالحة التي ستقوم بأداء هذا الواجب، وذلك بتربية الأجيال الناشئة، ولا يكون ذلك بدون إيجاد الأسرة المسلمة ولا الفرد المسلم.

ويستخلص مما سبق الآتي:

1- لإزالة الظلم قد يتبنون الذين يطالبون بالتغيير شعارات ومفاهيم متحررة بعيداً عن وسطية الإسلام التي أمر بها في كل الأمور، فلا يبيح للتغيير بأن يخلق الفوضى في

أعراض وأموال المجتمع، والحرية المطلقة في الاعتقادات والتوجهات، والعبث بالمبادئ والأخلاق، كما هو الآن في معظم التغييرات المعاصرة.

2- النظر والتمعن في مآلات وعواقب التغيير: لأن كثيرا ممن يريدون التغيير لا يفتنون إلى العواقب والمآلات التي يمكن أن تنشأ لو انفلت الأمن، لأن المجتمعات لا تخلو من مجموعات مخربة، وأخرى مجرمة لا يردعها خوف الله تعالى، وهم يتربصون لأي انفلات، أو فوضى ليقوموا بالتهب، والسرقة، وسفك الدماء، وهتك الأعراض المحرمة، وهذا ما يعم الآن في بعض بلدان الربيع العربي، حيث انفلت فيها الأمن، وعمت الفوضى، حتى أصبحت الناس لا تأمن على أعراضهم، وأموالهم، وأنفسهم، بسبب هذا التغيير السريع غير المدروس والمخطط له، وهذا ما لم يقل به تشريع إله، أو وضعي.

3- أن الكثير ممن أرادوا التغيير لا ينتبهون إلى الاستغلال الأجنبي للفتن، وتحريكها داخل بلاد المسلمين: حيث كان هذا العامل من العوامل الأساسية- كما أوضحنا سلفا- للتغيير- الذي دعم التغيير ماديا ومعنويا، بغرض التحكم في وجهته، حتى يكون وفق مصالح الدول الغربية، وقد نجحوا في كثير من بلدان التغيير.

4- عدم معايشة الأحداث لكثير ممن يشجعون التغيير، وذلك بإذكاء الفتنة، وتحريض الجماهير، لأن الكثير منهم كان يردد ما يسمعه ويراه من تحليلات وسائل الإعلام، وليس لهم دراية بالواقع المعاش، فهم بعيدون عن الأحداث، وبذلك لم يسلكوا طريق التأني، والحوار، والإصلاح بالنصيحة والتقويم بدلا من إذكاء الفتنة والتشجيع عليها دون مراعاة الظروف المحيطة بهذه المجتمعات وما يترتب عليها من عواقب وخيمة، بعيدا عن قوله ﷺ: (مثل المؤمنین فی توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم، مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمي)⁽⁵⁴⁾.

هوامش البحث:

- 1- المعجم الوسيط: مادة: " غير "، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، 2004م
- 2- التعريفات للجرجاني، مادة: " التغيير - التغير "، تحقيق إبراهيم الإنباري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405.
- 3- المدخل إلى علم الاجتماع، د مصطفى الخشاب، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1992م.
- 4- مقال الثورات العربية ومستقبل التغيير السياسي، ريم محمد موسى، مؤتمر فلادلفيا السابع عشر، ثقافة التغيير، كلية الآداب والفنون، جامعة فلادلفيا، السودان، شبكة المعلومات.
- 5- بحث المطالبة بالتغيير في الميزان الشرعي، د عبدالله بن عبد العزيز العنقري، موقع السنة النبوية وعلومها، شبكة المعلومات
- 6- موسوعة العلوم السياسية، إسماعيل صبري، ومحمد محمود ربيع، الكويت، جامعة الكويت، 1994م، ص 47.
- 7- انظر: جريدة صوت الشعب، العدد: 288، موقع البديل، شبكة المعلومات.
- 8- انظر مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، ص 366-367، العدد: 69،
- 9- مقال الدور العربي في ليبيا " محلل" للتدخل الأجنبي، محمد جمال عرفة، مجلة البيان، العدد: 291، 2011م، شبكة المعلومات، تقرير بعنوان: مصالح اقتصادية وسياسية تقف وراء التدخل الغربي في ليبيا، مجموعة من الخبراء، الشرق الأوسط، 2011م.
- 10- انظر مقال الثورات العربية ومستقبل التغيير السياسي، ريم محمد موسى، جريدة الزمان، بغداد، 2013/11/22م.
- 11- سورة آل عمران، الآية: 103.
- 12- سورة المائدة، الآية: 2.

- 13- سورة التوبة، الآية: 71.
- 14- سورة هود، الآية: 88.
- 15- صحيح مسلم ت بشرح النووي- كتاب الإيمان باب: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، 217/1، المكتبة العصرية، بيروت، 2009م.
- 16- السيرة النبوية، لابن هشام، أمر سقيفة بني ساعدة، خطبة أبي بكر، 2 / 656.
- 17- صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، 75/1، حديث رقم: 55.
- 18- التمهيد، 186.
- 19- التدين المنقوص، فهمي هويدي، ص224، ط ثانية 1988م، القاهرة، مؤسسة الأهرام،.
- 20- سياسة الفلسفة، جورج لابيكا، روبسبير، ص77، ترجمة منصور القاضي، ط أولى 1994م، بيروت، المؤسسة الجامعية.
- 21- المصدر نفسه، ص81.
- 22- المنهاج شرح صحيح مسلم، للنووي، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيخا، 432/12، دار المعرفة، بيروت 1994م- وانظر فقه التعامل مع منكرات الحاكم، د نصر محمد محمد السلامي، ص: 52 ت 58، دار الكتب اليمنية، صنعاء، ط2، 2012م.
- 23- سياسة الفلسفة، ص84.
- 24- انظر علم الاجتماع السياسي مولود زايد الطيب، ص: 100، دار الكتب الوطنية، ليبيا، 2007م، والإسلام والحياة السياسية، أ.د سعيد سالم فاندي، ص: 125 - 126، كتاب مخطوط.
- 25- تاريخ أوروبا الحديث، ميلاد المقرحي، ص294، ط أولى 1996م، جامعة بنغازي، والإسلام والحياة السياسية، أ.د سعيد سالم فاندي، ص: 125 - 126، كتاب مخطوط.

- 26- سورة الأنفال، الآية: 25.
- 27- سورة. الرعد الآية: 14.
- 28- سبق تخريجه، هامش: 10
- 29- صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، رقم الحديث 1848، دار إحياء الكتب العربية.
- 30- سنن النسائي، كتاب تحريم الدم، باب تعظيم الدم، 7 / 84، رقم الحديث: 3997، مكتب المطبوعات الإسلامية، 1994م.
- 31- صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، حديث رقم 1844.
- 32- سنن أبي داود، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، 4 / 96، رقم الحديث 4244، المكتبة العصرية.
- 33- سنن أبي داود، كتاب الفتن والملاحم، باب في كف اللسان، رقم الحديث 4265.
- 34- انظر الأسلوب الصحيح في التغيير، محمود عبد الرؤف... والمطالبة في التغيير، د. عبدالله عبد العزيز العنقري، و مقال الثورات العربية والتغيير السياسي، ريم محمد موسى، مؤتمر فلادلفيا، السودان.
- 35- سورة الأنعام، الآية: 129.
- 36- أحكام القرآن، للقرطبي، 7 / 85.
- 37- شرح العقيدة الطحاوية، ص430، ط/ 5، 1399 هـ.
- 38- سورة الرعد، الآية: 11.
- 39- نقلا عن الفقه السياسي ضرورة شرعية، عدنان الصوص، ص 61، شبكة المعلومات.

- 40- سورة الحج، الآية: 40، العقيدة الطحاوية، ص47، المكتب الإسلامي 1978.
- 41- سورة الحج الآية: 40.
- 42- سورة الرعد، الآية: 11.
- 43- تفسير الطبري، 13 / 121.
- 44- كتاب العواصم من القواصم، أبو بكر بن العربي، تحقيق محب الدين الخطيب، ص77، مكتبة السنة.
- 45- سورة الحج، الآية: 48.
- 46- سورة الأنبياء، الآية: 11.
- 47- سورة غافر، الآية: 85.
- 48- بدائع الفوائد، تحقيق علي بن محمد العمران 432/2، مجمع الفقه الإسلامي، جدة.
- 49- سورة الأعراف، الآية: 96.
- 50- سورة النور، الآية: 55.
- 51- صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم الحديث: 853.
- 52- شرح النووي على صحيح مسلم، 12/213.
- 53- سورة النساء، الآية: 58.
- 54- أحكام القرآن، للقرطبي، 5/258.
- 55- صحيح البخاري، كتاب القدر، باب المعصوم من عصم الله، رقم: 6237.
- 56- فتح الباري، 13/190.
- 57- صحيح البخاري، كتاب الأدب، رقم الحديث: 6011، دار ابن كثير، 1994م.